

إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - عادي

التفاوت الحاصل بين مصالح الإدارة المالية المكلفة بالتحصيل في تنفيذ مقتضيات مسطرة
الاشعار للغير الحائز

تعتبر مسطرة الإشعار لدى الغير المصالح الإدارية المكلفة بالتحصيل، التي هي مستعملة المحاسب المكلف بالتحصيل من أجل استخلاص الديون المتمتعة بامتياز الخزينة لدى كافة الحائزين والمؤمنين على الأموال، لكن الإشكاليات العملية المتعلقة بهذه المسطرة لا تضمن العدالة ولا تساهم في تعزيز الثقة بين الأطراف المعنية.

واعتبارا للضرر الذي ينتج عن التسليم الفوري لمبالغ الملتزمين التي هي في حوزة الأغيار، والتفاوت الحاصل في تنفيذ مقتضيات هذه المسطرة وفي التفاعل مع شكايات المواطنين، خاصة في حالات المنازعات أو الأخطاء الإدارية، نسألكم السيد الوزير المحترم، عن الإجراءات التي تنوي الحكومة القيام بها لتفادي تعدد القراءات المتعلقة بتنفيذ مقتضيات مدونة التحصيل العمومي من طرف مختلف مصالح الإدارة المالية المعنية؛ والتدابير التي تتخذونها من أجل تحقيق التوازن بين حقوق الملتزمين وحقوق خزينة الدولة في التحصيل.

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

امام شقران